

أمر رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ :
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ :
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ :
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته :
وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٨ بمد حالة الطوارئ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٠ بمد حالة الطوارئ :
وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ :
وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢ :
وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُجدد ندب كل من السادة المستشارين الموضحة أسماؤهم للعمل بمكتب شؤون أمن الدولة
لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت" على الوجه التالي :
السيد القاضي / هشام مصطفى حسن محمد على حمودة، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضي / محمد ناير عفت حسن الجابي، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضي / خالد محمد خير الدين بيومي نصار، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا.
السيد القاضي / خالد فخرى خالد الشلقامي، نائب الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية.
السيد / أحمد حسين حامد عبد الله، القاضي بمحكمة استئناف القاهرة.

(المادة الثانية)

ندب السيد / حسام أحمد حسن محمد - القاضي بمحكمة استئناف المنصورة ،
للعمل بمكتب شؤون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت" .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسي